صلاة التطوع

تكرار الوتر مرتين في الليلة

السؤال: **أصلي الوتر ليليًّا -ولله الحمد-، وتأتينا في بعض الأيام مواسم من مواسم الخير كيوم عرفة على سبيل المثال، فهل أصلي الوتر مرة أو أوتر مرتين؟**

الجواب: ثبت في الحديث الصحيح عن النبي -عليه الصلاة والسلام- أنه قال: **«لا وتران في ليلة»** [أبو داود: 1439]، فلا يجوز أن يوتر مرتين، بل يفعل في هذه الليالي الفاضلة مثلما يفعله في سائر أيام العام، فيوتر مرة واحدة كما قال النبي -عليه الصلاة والسلام-: **«لا وتران في ليلة»**.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الرابعة عشرة بعد المائة 4/1/1434ه